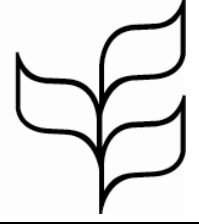




Distr.: Limited
1 November 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع السادس عشر

كالي، كولومبيا، 21 أكتوبر/تشرين الأول – 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024

البند 27 من جدول الأعمال

استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها

إجراء لتجنب تضارب المصالح أو إدارتها في أفرقة الخبراء

مشروع مقرر مقدم من رئيسة الفريق العامل الأول

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقررات 33/14 المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018،

وقد استعرض تقرير أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي¹ بشأن تنفيذ إجراء تجنب تضارب المصالح أو إدارتها في أفرقة الخبراء²،

وإن يضع في اعتباره الاستخدام الفعال للإجراء لتجنب تضارب المصالح أو إدارتها³ عند اختيار الخبراء للعمل في أفرقة الخبراء التقنيين التي تعقد في إطار العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها،

1- يوافق على التعديلات التالية على نموذج الإفصاح عن المصالح الوارد في تذييل الإجراء:

(أ) في الجملة المتعلقة بالإعلان الواردة في نهاية النموذج، يُدرج النص التالي: "في حالة اختياري عضوا في فريق الخبراء، فإنني أتعهد بالاضطلاع بواجباتي ومسؤولياتي بموضوعية كاملة، وفي حالة وجود تضارب محتمل في المصالح، أتعهد بعدم المشاركة في المناقشات أو اتخاذ القرارات ذات الصلة، حسب الاقتضاء؛"

(ب) يضاف حيز "اسم أو وصف فريق الخبراء" في بداية نموذج الإفصاح عن المصالح، أعلى حيز "الاسم"، ويضاف حيز "المسمى الوظيفي" بعد حيز "صاحب العمل الحالي"؛

¹ الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 1760، رقم 30619.

² CBD/SBI/4/11/Add.1.

³ المقرر 33/14، المرفق.

- 2- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تدمج التعديلات المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه في نموذج الكشف عن المصالح الواردة في التذييل بمرق المقرر 33/14 واستبدال النموذج الأصلي الوارد في ذلك المقرر بالنسخة المعدلة؛
- 3- يطلب أيضا إلى الأمانة التنفيذية أن تتخذ تدابير، حسب الاقتضاء، لتعزيز تطبيق الإجراء، بالتشاور مع مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أو مؤتمر الأطراف، بما في ذلك عن طريق:
- (أ) دون الإخلال بالبند (ب) من الفقرة 4-4 من الإجراء، الكشف للأعضاء الآخرين في فريق الخبراء وفي بداية أي اجتماع لفريق الخبراء عن المصالح الهامة التي أعلن عنها عضو معين؛
- (ب) نشر موجز لجميع الإعلانات الصادرة والإجراءات المتخذة لإدارة أي تضارب فعلي أو محتمل في المصالح في التقرير المتعلق بالاجتماع وأي نتيجة أخرى لعمل أو منتج لفريق خبراء؛
- 4- يطلب إلى الأمانة التنفيذية إعداد تقرير عن تنفيذ الإجراء، وإذا لزم الأمر، اقتراح تحديثات وتعديلات على الإجراء لتتظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماع يعقد قبل انعقاد الاجتماع التاسع عشر لمؤتمر الأطراف؛
- 5- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تتظر في التقرير وأي تعديلات مقترحة مشار إليها في الفقرة 3 أعلاه وأن تقدم توصية لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه التاسع عشر.